

تعليمات تنفيذية للفحص رقم ( ١٣ ) بند ١٨٢ السنة ٢٠٠٦

بشأن

### أسس المحاسبة الضريبية لنشاط تجارة الجلود الصناعية

نظرا لعدم سبق صدور تعليمات تنفيذية للفحص لنشاط تجارة الجلود الصناعية وتوحيدا لأسس محاسبة ممولي هذا النشاط تحقيقا للعدالة الضريبية وإرساء لقواعد الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة الممولين .

قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي:

- الإطلاع علي عينة من ملفات ممولي النشاط ( الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن ) .
  - الدراسات المقدمة من بعض المأموريات .
  - الاجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات .
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية .

أولاً: رقم الأعمال: -

ويتم تحديده استرشادا بالعناصر التالية: -

- ١ - معاينة المنشأة وفروعها ومخازنها ( إن وجدت ) معاينات دقيقة لتحديد طبيعة النشاط علي وجه الدقة ( جملة - تجزئة ) / كميات وأسعار ما بها من جلود صناعية ( محلية - مستوردة ) ويراعى أن وحدة القياس فى الشراء والبيع هى "المتر" / موقع المنشأة ومساحتها وشهرتها واثر ذلك علي رقم المبيعات / عدد العمال بخلاف الممول والشركاء .
- ٢ - مناقشة الممول مناقشة تفصيلية لتحديد طبيعة النشاط علي وجه الدقة / صفته التجارية ( مستورد - تاجر جملة - تاجر تجزئة ) / الرسائل الاستيرادية وتكلفتها [ ثمن شراء السلعة وفقا لفاتورة المورد - التكاليف الاخرى " رسوم جمركية - مصاريف شحن . . . الخ ] مع إيضاح أسماء العملاء " تاجر جملة - تاجر تجزئة " وعناوين مزاوله نشاطهم وحجم المبيعات لكل منهم / قيمة المشتريات من الأصناف المحلية والمستوردة ومصادرهما وعدد مرات الشراء / حجم المبيعات اليومية ( جملة - تجزئه ) ونسبة كل منهم للمبيعات الكلية / جهات التعامل وحجم المعاملات السنوية / عدد أيام العمل / هامش الربح / المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .
- ٣ - بيانات التعامل: الخصم / سجل التعاقدات/ بيان مصلحة الضرائب علي المبيعات .
- ٤ - الإطلاع علي المستندات المقدمة من الممول .
- ٥ - الإقرارات الضريبية المقدمة عن سنوات المحاسبة .

ثانياً: عدد أيام العمل: -

تحتسب بواقع ٣١٠ يوم سنويا مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق

من جديتها .

ثالثا: نسبة مجمل الربح: -

تحدد نسبة مجمل الربح كما يلي: -

١ - المستورد	٨ %	من التكلفة الاستيرادية
٢ - تجارة الجملة ( محلي _ مستورد )	٧ %	من المبيعات
٣ - تجارة التجزئة ( محلي _ مستورد )	١٢ %	من المبيعات

وفي حالة عدم إيضاح المستورد لأسماء العملاء وفقا لما سبق: -

أ - يتم تطبيق نسب مجمل الربح المحددة لجميع حلقات التداول ( إذا ثبت للمأمورية أن

للمستورد منفذ بيع ) .

ب - يتم تطبيق نسبة إجمالي ربح المستورد وتاجر الجملة معا ( إذا لم يكن للمستورد منفذ

بيع ) .

وتتولى المأمورية المقدم إليها بيانات العملاء أخطار المأموريات المختصة لمراعاة ذلك

عند محاسبتهم ضريبيا .

رابعا: - الأنشطة والإيرادات الأخرى: -

يراعي محاسبة المنشأة عن أي أنشطة أو إيرادات أخرى يثبت مزاولتها مثل [

الجلود الطبيعية - مستلزمات الأحذية . . . الخ ] .

خامسا: المصروفات الإدارية والعمومية: -

تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط وفقا للتعليمات

التنفيذية رقم ( ٨ ) لسنة ١٩٩٩ .

- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها أدلة وقرائن تخالف ذلك بعد موافقة

رئيس المأمورية .

- علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة

تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

صدرت في ٧ / ٣ / ٢٠٠٦